

٢٨ عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآبائكم من كان حالفا
 فليحلف بالله اولى بصمت **ج** عن يولة رضي الله عنه قال سمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يحلف بآبيه وقال
 لا تحلفوا بآبائكم من حلف بالله فليصدق ومن حلف
 له بالله فليرض ومن لم يرض بالله فليس من الله
الرابع والاربعون كثرة الحلف وتوعد على الصدق قال
 الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم ولا تطع كل
 حلاف مهين **ح** عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الحلف حنث وان لم
ط عن جبير بن مطعم رضي الله عنه انه افدى نفسه
 بعشرة الاف ثم قال ورتب الكعبة لو حلفت حلفت
 صادقا وانما هو شي افديت به عيني **و** عن اشعث
 بن قيس رضي الله عنه قال اشتريت عيني ثمة بسبعين
 الفا اهد ان الحلف بالله تعالى صادقا جائزا لا يظلم
 وقد صدق عن نبينا عليه الصلوة والسلام وعن
 الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ولكن كثرة

التارة مكرهه لما سبق من الآية والحديث فمن ادى
 من السلف رحمه الله فيحلف اما على الاتقان التامة
 او على ان لا يدعوا اليكثير الحلف او على تعظيم امر
 الدين ليخاف الناس عن الغوسا شد الحلف
 او نحوها **الخامس والاربعون** سؤال الامارة و
 القضاء فانه لا يحل كسؤال المال **م** عن ابن
 عبد الرحمن بن سمره رضي الله عنه قال سئل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم با عبد الرحمن بن سمره انك
 الامارة فانك ان اعطيتها من غير مسئلة
 عليها وان اذت اعطيتها عن مسئلة وحلت اليها
د عن انس رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
 من ابتغى القضاء وسأل فيه شعاع وكل الذي يغسه من
 اكره عليه انزل الله عليه ملكا يسدده فمن هذا قال
 لا يجوز قبول القضاء باختيار والمختار جواز رخصة
 ان كان بلا سؤال ولا طلب ولا شناعة والغزعة تركه
 وكذا الامارة ووجهه انهما ثقيلان جدا فلا يقدر
 على رعاية حقوقهما **د** عن جبير بن رضي الله عنه قال سئل